

## الانقياد والاستجابة لأوامر الله من خلال قصة الذبيح

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ الْأَعْيَادَ مَوَاسِمَ خَيْرٍ وَبَرَكَهٍ، تَفْرَحُ فِيهَا النُّفُوسُ، وَتَبْتَهِجُ بِهَا الْأَفِيدَةُ، وَتَتَلَقَّى الْوُجُوهُ وَالْقُلُوبُ مُتَّسِمَةً بِالسَّعَادَةِ الصَّادِقَةِ، وَالْبِسْمَةِ الصَّافِيَةِ، وَهَذَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﷻ عَلَى النَّاسِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾، أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: «مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟» قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ».

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ الْإِبْتِلَاءَ سُنَّةٌ كَوْنِيَّةٌ، وَلَا سِيَّمَا فِي حَيَاةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَمِنْ أَشَدِّ الْأَنْبِيَاءِ بَلَاءً خَلِيلُ الرَّحْمَنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَدْ ابْتُلِيَ فِي قَوْمِهِ وَوَلَدِهِ، وَأُلْقِيَ فِي النَّارِ، لَكِنَّ اللَّهَ جَعَلَهَا عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالُوا حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلِهَتَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمْ الْأَخْسَرِينَ﴾. بَعْدَهَا سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يَهَبَهُ وَلَدًا صَالِحًا، عَوِضًا عَنْ قَوْمِهِ، وَيُؤْنِسُهُ فِي غُرْبَتِهِ، وَيُعِينَهُ عَلَى طَاعَةِ رَبِّهِ، فَاسْتَجَابَ اللَّهُ دُعَاءَهُ، فَرَزَقَهُ وَلَدًا صَالِحًا، قَالَ اللَّهُ ﷻ عَنْهُ: ﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيَّهْدِيَنَّ رَبِّيَ لِي مِنْ الصَّالِحِينَ فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾. رَزَقَ إِبْرَاهِيمَ بِوَلَدِهِ إِسْمَاعِيلَ بَعْدَمَا بَلَغَهُ الْكِبَرُ، فَجَاءَ عَلَى شَوْقٍ كَبِيرٍ، وَانْتَظَرَ طَوِيلًا، فَأَحْبَبَهُ وَقَرَّتْ عَيْنُهُ، وَتَعَلَّقَ قَلْبُهُ بِهِ. فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ، أَيُّ كَبَرٍ وَتَرَعَرَعٍ، وَصَارَ يَذْهَبُ مَعَ أَبِيهِ وَيَمْشِي مَعَهُ، أَمَرَهُ اللَّهُ ﷻ بِذَبْحِ وَلَدِهِ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾. فَلَمْ يَتَرَدَّدْ، وَلَمْ يُخَالِجْهُ إِلَّا شُعُورَ التَّسْلِيمِ وَالِاسْتِجَابَةِ وَالْإِنْقِيَادِ؛ فَفَدَاهُ اللَّهُ ﷻ بِكَبْشٍ عَظِيمٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾.

عِبَادَ اللَّهِ: إِذَا كَانَ الْخَلِيلُ وَابْنُهُ إِسْمَاعِيلُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَدْ ضَرَبَا لَنَا أَرْوَاعَ الْأَمْثَلَةِ فِي الْفِدَاءِ وَالتَّضَحِّيَةِ وَالِاسْتِجَابَةِ وَالْإِنْقِيَادِ لِأَوَامِرِ اللَّهِ ﷻ، فَقَدْ ضَرَبَ صَحَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَعْلَمُ الْأَمْثَلَةِ فِي التَّسْلِيمِ وَالْإِنْقِيَادِ وَالطَّاعَةِ لِأَمْرِ اللَّهِ ﷻ دُونَ تَرَدُّدٍ أَوْ ارْتِيَابٍ. وَكَانَ هَذَا دَأْبَهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَمِنْ ذَلِكَ:

**الأول:** أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ، وَأَخَذَتْنَا رِيحٌ شَدِيدَةٌ وَقُرْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ، فَقَالَ: «قُمْ يَا حُذَيْفَةُ، فَاتِنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ»، فَلَمْ أَجِدْ بُدًّا إِذْ دَعَانِي بِاسْمِي أَنْ أَقُومَ، قَالَ: «اذهَبْ فَاتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ، وَلَا تَذَعِرْهُمْ عَلَيَّ»، فَلَمَّا وَلَّيْتُ مِنْ عِنْدِهِ جَعَلْتُ كَأَنَّمَا أَمْشِي فِي حَمَّامٍ حَتَّى أَتَيْتُهُمْ، فَرَأَيْتُ أَبَا سُفْيَانَ يَصْلِي ظَهْرَهُ بِالنَّارِ، فَوَضَعْتُ سَهْمًا فِي كَبِدِ الْقَوْسِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْمِيَهُ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَلَا تَذَعِرْهُمْ عَلَيَّ»، وَلَوْ رَمَيْتُهُ لَأَصَبْتُهُ فَرَجَعْتُ وَأَنَا أَمْشِي فِي مِثْلِ الْحَمَّامِ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِ الْقَوْمِ، وَفَرَعْتُ قُرْرْتُ، فَأَلْبَسَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فَضْلِ عِبَاءَةٍ كَانَتْ عَلَيْهِ يُصَلِّي فِيهَا، فَلَمْ أَزَلْ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحْتُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قَالَ: «قُمْ يَا نَوْمَانُ».

**قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:** (كَأَنَّمَا أَمْشِي فِي حَمَّامٍ) يَعْنِي: أَنَّهُ لَمْ يَجِدِ الْبَرْدَ الَّذِي يَجِدُهُ النَّاسُ، وَلَا مِنْ تِلْكَ الرِّيحِ الشَّدِيدَةِ شَيْئًا، بَلْ عَافَاهُ اللَّهُ مِنْهُ بِبَرَكَةِ إِجَابَتِهِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذَهَابِهِ فِيمَا وَجَّهَهُ لَهُ، وَدُعَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ، وَاسْتَمَرَّ ذَلِكَ اللَّطْفُ بِهِ وَمُعَافَاتُهُ مِنَ الْبَرْدِ حَتَّى عَادَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا عَادَ وَوَصَلَ عَادَ إِلَيْهِ الْبَرْدُ الَّذِي يَجِدُهُ النَّاسُ.

**المِثَالُ الثَّانِي:** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ، فَزَعَّاهُ فَطَرَحَهُ، وَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ»، فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خُذْ خَاتِمَكَ انْتَفِعْ بِهِ، قَالَ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَخْذُهُ أَبَدًا وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**المِثَالُ الثَّالِثُ:** أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا يَصْدُرُ النَّاسُ عَنْ رَأْيِهِ، لَا يَقُولُ شَيْئًا إِلَّا صَدَرُوا عَنْهُ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... قُلْتُ: اعْهَدْ إِلَيَّ، قَالَ: «لَا تَسْبِنَنَّ أَحَدًا» قَالَ: فَمَا سَبَبَتْ بَعْدَهُ حُرًّا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا بَعِيرًا، وَلَا شَاةً.

**المِثَالُ الرَّابِعُ:** عَنِ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ، قَالَ: زَوَّجْتُ أُخْتًا لِي مِنْ رَجُلٍ فَطَلَّقَهَا، حَتَّى إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا جَاءَ يَخْطُبُهَا، فَقُلْتُ لَهُ: زَوَّجْتُكَ وَفَرَشْتُكَ

وَأَكْرَمْتُكَ، فَطَلَّقْتُهَا، ثُمَّ جِئْتَ تَخْطُبُهَا، لَا وَاللَّهِ لَا تَعُودُ إِلَيْكَ أَبَدًا، وَكَانَ رَجُلًا لَا بَأْسَ بِهِ، وَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ فَقُلْتُ: الْآنَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَزَوِّجْهَا إِيَّاهُ.

الْمِثَالُ الْخَامِسُ: أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَيْنَمَا النَّاسُ بِقُبَاءَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ.

الْمِثَالُ السَّادِسُ: أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَخَلَعَ النَّاسُ نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «لِمَ خَلَعْتُمْ نِعَالَكُمْ؟» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ خَلَعْتَ فَخَلَعْنَا، قَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ بِهِمَا خَبْنًا، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيَقْلِبْ نَعْلَهُ، فَلْيَنْظُرْ فِيهَا، فَإِنْ رَأَى بِهَا خَبْنًا فَلْيُمِسَّهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ لِيُصَلِّ فِيهِمَا».

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ الْفَرَحَةَ وَاللَّعِبَ وَالْمَرَحَ الْمُبَاحَ فِي يَوْمِ الْعِيدِ أَمْرٌ مَشْرُوعٌ، أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى، وَعِنْدَهَا قَيْتَانِ تَغْنِيَانِ بِمَا تَقَاذَفَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَإِنَّ عِيدَنَا هَذَا الْيَوْمَ». قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي «الْفَتْحِ»: فِيهِ أَنَّ إِظْهَارَ السُّرُورِ فِي الْأَعْيَادِ مِنْ شِعَارِ الدِّينِ.

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ لِلْعِيدَيْنِ آدَابًا وَسُنَنًا، عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَحَلَّى بِهَا، وَهِيَ كَمَا يَلِي:

الْأَكْلُ قَبْلَ الْخُرُوجِ فِي الْفِطْرِ، وَبَعْدَ الصَّلَاةِ فِي الْأَضْحَى. أَخْرَجَ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ»، عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ، وَلَا يَأْكُلُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يَرْجِعَ، فَيَأْكُلَ مِنْ أَضْحِيَّتِهِ». فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَضْحِيَّةٌ يَأْكُلُ قَبْلَ الصَّلَاةِ.

التَّكْبِيرُ يَوْمِي الْعِيدَيْنِ جَهْرًا: أَخْرَجَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْأُمِّ»، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُمَا كَانَا يَجْهَرَانِ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ يَغْدُوَانِ إِلَى الْمُصَلَّى، وَعَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ كَانَ يَجْهَرُ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ يَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ. وَأَمَّا الْأَضْحَى فَالتَّكْبِيرُ فِيهِ مُطْلَقٌ وَمُقَيَّدٌ، فَالْمُقَيَّدُ يَكُونُ دُبْرَ الصَّلَوَاتِ، مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى عَصْرِ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَالْمُطْلَقُ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ: مِنْ ظَهْرِ هِلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، إِلَى غُرُوبِ شَمْسِ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

التَّهْنِئَةُ: مِنْ آدَابِ الْعِيدَيْنِ التَّهْنِئَةُ، وَالْأَمْرُ فِيهَا وَاسِعٌ، وَأَفْضَلُهَا مَا جَاءَ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتْحِ»: وَرَوَيْنَا فِي «الْمَحَامِلِيَّاتِ» بِإِسْنَادٍ حَسَنِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا التَقَوْا يَوْمَ الْعِيدِ يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكَ.

التَّجَمُّلُ لِلْعِيدَيْنِ: أَخْرَجَ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ جُبَّةٌ يَلْبَسُهَا فِي الْعِيدَيْنِ، وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ. فَعَلَى الرِّجَالِ أَنْ يَلْبَسُوا أَجْمَلَ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الثِّيَابِ عِنْدَ الْخُرُوجِ لِلْعِيدِ، أَمَّا النِّسَاءُ فَيَبْتَغِدْنَ عَنِ الزَّيْنَةِ إِذَا خَرَجْنَ؛ لِأَنَّهُنَّ مِنْهَيَّاتٌ عَنْ إِظْهَارِ الزَّيْنَةِ لِلرِّجَالِ الْأَجَانِبِ، وَكَذَلِكَ يَحْرُمُ عَلَى مَنْ أَرَادَتْ الْخُرُوجَ أَنْ تَمَسَّ الطَّيِّبَ.

الذَّهَابُ إِلَى الصَّلَاةِ مِنْ طَرِيقٍ، وَالْعَوْدَةُ مِنْ آخَرٍ. أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ.

السُّنَّةُ أَلَّا يُصَلَّى قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ وَلَا بَعْدَهَا: أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، وَمَعَهُ بِلَالٌ.

قَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «زَادِ الْمَعَادِ»: وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا انْتَهَى إِلَى الْمُصَلَّى أَخَذَ فِي الصَّلَاةِ مِنْ غَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ وَلَا قَوْلٍ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، وَالسُّنَّةُ: أَنَّهُ لَا يَفْعَلُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، وَلَمْ يَكُنْ هُوَ وَلَا أَصْحَابُهُ يُصَلُّونَ إِذَا انْتَهَوْا إِلَى الْمُصَلَّى شَيْئًا قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَا بَعْدَهَا. وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتْحِ»: وَالْحَاصِلُ أَنَّ صَلَاةَ الْعِيدِ لَمْ يَثْبُتْ لَهَا سُنَّةٌ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، خِلَافًا لِمَنْ قَاسَهَا عَلَى الْجُمُعَةِ.

السُّنَّةُ أَنْ تُصَلَّى صَلَاةُ الْعِيدَيْنِ فِي الْمُصَلَّى، وَلَا يُصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا لِحَاجَةٍ: أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمُصَلَّى، فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةَ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ، فَيَعْظُهُمْ وَيُوصِيهِمْ وَيَأْمُرُهُمْ.

السُّنَّةُ أَنَّهُ لَا أَذَانَ وَلَا إِقَامَةَ لَصَلَاةِ الْعِيدَيْنِ: أَخْرَجَ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِيدَيْنِ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ بغيرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ.

قَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ، أَنَّهُ لَا يُؤَذَّنُ لَصَلَاةِ الْعِيدَيْنِ وَلَا لِشَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ.

صِغَةُ التَّكْبِيرِ: لَمْ يَرِدْ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ مَرْفُوعٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنَّمَا هِيَ آثَارٌ عَنْ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَقَدْ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِرْوَاءِ»، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قَدَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمُغْنِي»: صِفَةُ التَّكْبِيرِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ. وَهَذَا قَوْلُ عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَبِهِ قَالَ الثَّوْرِيُّ، وَأَبُو حَنِيفَةَ، وَإِسْحَاقُ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي»: وَأَمَّا صِغَةُ التَّكْبِيرِ فَأَصَحُّ مَا وَرَدَ فِيهِ مَا أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: كَبَّرُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا.